

واما التعجبية اذا تفرقت عن معنى التعجب ووضع موضعها فبقي نحو الرجل والعرب والفتل
 في قول الله واللائ عليهم او عبره ويكون مثلا لما دخل عليه العبد والملك بال فعل لان المشي
 نال تعجب نفسه الى معرفة ما صلح له قول الله واللائ عليه بالقوة من ان دخلته عليه
 بال فعل ويعلم ان ارضي بدل لان العترة اخ وكان وجهه ان المشي على كات نفسه ان هتيرة التي
 مع في ما قبل الله واللاه بالقوة من ان ما قبله بال فعل وفراي نفي ح كمالا ما ايكال اسم
 مذكرا كان او متفاهرا كان او مشا وعي عا صلح لغي بفتح اللام وضمها دخول
 رب او اللب واللاه عليه للتعجب وان الاله بضم الهمزة بفتح اللام واللاه من
 الرجل والعرب وهو تيميل لما صلح لل دخول بال فعل الى يطلع العترة المراء ما صلح للدخول
 الخ حسب الوضع وان مع من ذلك عر الاستعمال كالتزام التثنية والجمع وادخل
 نوعين وخرن وسمي واحرا العا وما صلح بنفسه او بغيره بل بال ايضا امر
 واما ان ما هو بمعنا هلم من موهمة صلح لذلك وانما ايضا اسما العا عظيم والمعرب
 مجردة من الالف مفرقة بها صلح مراد في هذه الكا كشخص الضارب او الضرب وكذلك
 اسما الشوك الاستعمال وذو معنى صاحب كذا او اريد بواسطة فقد التثنية على هذا
 الكلام على الجنس في قوله ان رابت اسما هة في من من يباي في د ا منه غير معين
 واصحاب الغايب الرجوع للذرة في نحو جاني رجل وارتمه بانها مع وما صلح في
 هذه الالفاظ عليهم باعتبار ارادة المراد في نحو اسد ورجل تعد التراد في بين النكرة والجمع
 الحقيقي فيهما الاثر وان اسما لا يطلع حقيقة الا اذا اريد بالحقيقة المعينة في ضمن
 الورد ومثلي اريد الورد كان مجازا و ضمير النكرة ليس على اعل رجل نكرة بل باعتبار
 كونه صارا معهودا والرجل المعهود لا يرد الضمير وقد يقال ان كلام المصنف اذا
 جاء الى في من التكلم انه اذا خاضة علامة وهي نكرة وانعكس كما الاجنبى واليتيم
 وخرج بال ضمير اذا كون الالذريه ما صلح للابرة والموصولة والتم اعل تيميه الذكوات
 تتفاوت في التثنية كما تتفاوت المعار في التعريف ببعضها اكثر من بعض وانها
 تقع في صميمين ثم تلم في حيوان ثم ماشية ثم دو وحليزة انسان ثم رجل وامرأة والظا
 به ان النكرة اذا دخل في غير هذا اختصا ولم تدخل تحت غيرها فمجانا ذكر النكرات فان دخلت
 تحت غيرها ودخل غيرها تحتها فهي بالاضافة التي ما يدخل تحتها التي وبالاضافة التي ما
 دخلت تحت اشعر والله اعلم اعطى من اده عطف النسوة كما في جملة على عموه
 لان يدر عطف البيان في كتاب وعلم اعلم يذكرا ما لان التعت يعني عنه انه يتشاركه
 في غلب

في غالب احكامه وان افرق فامن جفته ان عطف البيان يشترط فيه ان يكون جامعا او التعتيش
 فيه ان يكون مشتقا او موكلا بالمشق على ان جماعة لا يفتقر طوارق عطف البيان ان يكون
 جامدا او اما لما قاله الرضي من ان كل ما يحسن ان يكون بذا صيغ ان يكون عطف بيان وبالاعتكس
 واستغنى عنه بالهد وهذا الفقد والاعطف جملان بمعنى المعكوف ويجمل انه
 غلب او نفا على التتابع الذي يتوسط بينه وبين متبوعه احد الحروف لا يفتقر كرها وقال
 في شرحه العطف بال المعكوف يعني ان الكلاء في التتابع ويجمل انه غلب او نفا للتتابع الخاص
 هو لغة الرجوع ومنه عطف الالف على حرف اذا عاد الى مصدره والحق ومنه عطف التا
 فت على بصيغته ان اتمته والتثنية ومنه عطف تاء في العطف اذا ثبت احد هلم
 الاخر واصلا جاز فسمان عطف بيان ولم يغير حرف في هذا المفرد لما هو هو في قوله
 او محصور جامد غير موزون في النعت ان التوضيح في العطف وبالجملة النعت في النكرات
 يخرج بقوله موع او محصور بقية التتابع غير النعت وبالجملة النعت في النكرات
 متبوع على اربعة من عشرة اشياء فتمت في النعت في المعرف وكاف مع بال لله
 هو محصور في عطف بيان الالف محصور في اياضه وقد يتبع في الالف والاد والتثنية
 والتعريف وهذا اشارة جديدة في عطف بيان كما ذكر في تخصيصه وقد نعت في النكرات
 الا او التثنية ومنه اشارة في قوله ان التثنية في النكرات وان عطف بيان
 على ايات تحالف كاجسامهم وقول الرضي في التثنية في النكرات وان عطف بيان في النكرات
 في هذا اشارة الى ان النكرة عطف بيان مع ان الاشارة او مع من المصنف الى ان الاداء وعلم
 ان البيان الخليل متبوع لغيرها وتكمل وان يكون في النكرات وضع بعضهم ذلك خصه
 بالمعروف بما وجب البدلية فيهما استناد اليه المحييز كما بان البيان بيان كاسم والنكرة
 محذورة والمحصول لا يستعمل في النكرات بل في بعض النكرات فلا يكون اخر من بعض الاخر
 بين غيره وجوز التثنية في جميعه للمراج كما في قوله تعالى جعل الله للعبه البيت اطارا
 وانه ذكر ان البيت اطار عطف بيان للعبه حية به للرجع كاللايصل كما في الصفة لذلك
 والمعنى تامة مستل في البدان شاء انه تخطى وعطفه نسق بفتح السين اسم مضاف
 بمعنى اسم المفعول يقال استسقت الكلام استسقا فسفرا عطف بعضه على بعض والمصنف
 بالتثنية والعطف والعطف اطارا اللقب وهو اطارا وشروطه امكان توجه الكلام
 الى المعكوف او على الفعل او شرطه ثلثة امكان ظهور ذلك المحايي في الصفة وكون الموضع
 نحو الاصلية ووجود المحي اطارا لذلك المحايي على التوجه ونشره حتمه دخول ذلك
 في غلب